

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية



الرقم : 42003746

التاريخ : 1442/01/22

المرفقات : 1 ورقة

الرقم : \_\_\_\_\_

المرفقات : (1)

تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: تعديل متطلبات القاعدة رقم (٧-٥-١-٣٠٠) الخاصة بجمعيات اتحادات الملاك المرخصة من وزارة الإسكان.

أشير إلى القاعدة رقم (٧-٥-١-٣٠٠) الخاصة بجمعيات اتحادات الملاك المرخصة من وزارة الإسكان الواردة ضمن قواعد الحسابات البنكية المبلغة بموجب تعميم المؤسسة رقم (٦٥٦٨١/٦٧) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٠١ هـ.

أفيدكم تعديل متطلبات القاعدة المشار إليها أعلاه لتكون وفق الصيغة المرفقة، وذلك تماشياً مع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها وإدارتها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨٥) وتاريخ ١٤٤١/٠٧/٠٢ هـ ولائحته التنفيذية.

للإحاطة والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه. علماً أن كافة التعديلات التي تمت على قواعد الحسابات البنكية مضمنة في النسخة المنشورة عبر موقع المؤسسة الإلكتروني.

وتقبلوا تحياتي،

  
فهد بن إبراهيم الشاري

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية

التاريخ : .....

الرقم : .....

الموافق : .....

المرفقات : .....

تعديل متطلبات القاعدة رقم (٧-٥-١-٣٠٠) الخاصة بجمعيات اتحادات الملاك المرخصة من وزارة الإسكان

٧-٥-١-٣٠٠/جمعيات الملاك/جمعيات المجمع المرخصة من الهيئة العامة للعقار:

تفتح الحسابات البنكية لجمعيات الملاك/جمعيات المجمع بعد استيفاء الآتي:

١. خطاب من مدير العقار بطلب فتح الحساب متضمناً أسماء المفوضين بإدارة الحساب وتشغيله، مصادق عليه من رئيس الجمعية العامة.
٢. صورة من النظام الأساسي للجمعية.
٣. صورة من شهادة تسجيل الجمعية الصادرة عن الهيئة العامة للعقار.
٤. صور من هويات المفوضين بإدارة الحساب وتشغيله.